

وسائل الشيعة

[156] غيره كانت عند ابي زانية. وعنه، عن أحمد، عن القاسم بن يحيى، عن جده الحسن بن راشد، عن أبي بكر الحضرمي، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، مثله (1)، إلا أنه قال: فان بغت معه غيره. (25293) 2 - وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، وعن محمد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان جميعاً، عن ابن أبي عمير، عن عبد الرحمن بن الحجاج رفعه قال: بينما رسول الله (صلى الله عليه وآله) قاعد إذ جاءت امرأة عريانة حتى قامت بين يديه فقالت: يا رسول الله، اني فجرت فطهرني، قال: وجاء رجل يعدو في أثرها فلقى عليها ثوباً، فقال: ما هي [منك] (1) ؟ قال: صاحبتني يا رسول الله خلوت بجاريتي فصنعت ما ترى قال: ضمها إليك، ثم قال: ان الغيرة لا تبصر أعلى الوادي من أسفله. (25294) 3 - وعن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن محمد بن الحسن، عن يوسف بن حماد، عن ذكره، عن جابر، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: غيرة النساء الحسد والحسد هو أصل الكفر، إن النساء إذا غرن غضبن وإذا غضبن كفرن إلا المسلمات منهن. (25295) 4 - وعنهم، عن أحمد، عن أبيه، عن محمد بن سنان، عن خالد القلانسي قال: ذكر رجل لابي عبد الله (عليه السلام) امرأته فأحسن الثناء عليها، فقال له أبو عبد الله (عليه السلام): أغرتها ؟ قال: لا قال: فأغرها، فأغارها فثبتت، فقال لابي عبد الله (عليه السلام): اني قد اغرتها فثبتت فقال: هي كما تقول.

_____ (1) الكافي 5: 505 / ذيل الحديث المذكور.

_____ (2) الكافي 5: 505 / 3. (1) اثبتناه من المصدر. (3) الكافي 5: 505 / 4. (4) الكافي 5:

_____ (*). 5 / 505